

ما لم يسلم ويخفف الممام مع فعل الأبعاض واليهان إلا ان
 يرضى ببطوبه محصورون وبكرة التطويل لليل في أحرور
 ولو احس في الركوع أو التشهد بالخبر يد اخل لم يكره الانتظار في
 الاظهر ان لم يبلغ فيه ولم يفرق بين الداخلين قلت المذهب
 استحباب الانتظار والله اعلم ولا ينتظر في غيرها وليس
 للمصلي وحده وكذا جماعة في الاصح اعادة تمام جماعه بغير
 كما وفرصه الاول في الجديد والاصح انه ينوي بالتأنيذ الفرض
 ولا خصه في تركها وان قلنا استند ^{الى الجماعة} الم بعد عام كطراويج
 عاصف بالليل وكذا وحل شديدا على الصحيح او خاص كمرض
 وجرب وبرد شديدين وجوع وعطش ظاهرين ومباعدة
 حدثن وخوف ظالم على نفس او مال وملائمة عريم بعسر وعقوبة
 يترجى تركها ان تعيب اياها وعري وتاهب لسفر مع رفقة تدخل
 واكثر ذي ربح كرهه وحضور قريب محض او مرض بلا مفيد
 او افسد ^{الى التبريد} **فصل** لا يصح اقتبازة عن يعلم بطلان
 صلاة نداء ويعتقد به كجهنم بين اختلاف في القبلة او ان ادين
 فان تعبد الطاهر فالاصح الصحة ما لم يتعين انا الممام

فان بالمشي

للنجاسة

للنجاسة فان ظن تطهارة انا غيره انا غيره قطعا فلو اشتبه
 خمسة فيها نجس على خمسة فظن كل تطهارة انا فموضي به
 وام كل في صلاة ففي الاصح يعيدون العشاء الامامها
 يعيدون المغرب ولو افاقد استافح جفني من فرجه او افضبه
 والاصح الصحة في الضب دون المس اعتبارا بنية المغني
 ولا تصح قنودة عقدي ولا ينزل منه اعادة كتمت بجم
 ولا قارى بايدي الجديد وهو من اجل بحرف او شديدا من
 الفاتحة ومنه اردت يد عم في غير موضعه والتغيب بدل حرفا
 ويصح مثله وتكره بالتمام والفاقا واللاحن فان غير معي كاعت
 يضم او كسر ابطال صلاة من امكنه التعلم فان عجز لسانه ولم
 يحسن من امكان تعلمه فان كان في الفاتحة فكاهى والا فاصح لانه
 والقبلة به ولا يصح قنودة رجل ولا خنثى باهراه ولا خنثى وشح
 للمنوفى بالمنعم وبما سح الحف وللقيام بالقاعد والمصطبح
 والمكامل بالصبي والعبد والاعمى والبصير سوا على النص والاصح صحة
 قنودة السليم بالسلس والظاهر بالسنن اصد غير المخيرة ولو بان